الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/AC.109/2087
30 May 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

الصحراء الغربية

ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولا	- نظرة عامة	١-٢	٢
ثانيا	- المساعي الحميدة للأمين العام	٣-١٣	٢
ثالثا	- نظر مجلس الأمن في المسألة	١٤-١٨	٤
رابعا	- زيارة المبعوث الشخصي للأمين العام إلى المنطقة	١٩-٢٢	٨
خامسا	- التطورات السياسية وغيرها من التطورات	٢٣-٢٧	٩
سادسا	- نظر الجمعية العامة في المسألة	٢٨-٣٥	١٣

040697 040697 97-14476

أولا - نظرة عامة

١ - ورد عرض مفصل للظروف والتطورات العامة المتعلقة بالصحراء الغربية في ورقة عمل سابقة أعدتها الأمانة العامة بشأن الإقليم. (A/AC.109/1194)

٢ - وشهدت الفترة قيد الاستعراض جهدا مكثفا للخروج من الطريق المسدود الذي وصل إليه تنفيذ خطة التسوية وقد استجدت بعض التطورات الإيجابية، منها الإفراج عن الأسرى والمحتجزين وإجراء اتصالات بين حكومة المغرب والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو).

ثانيا - المساعي الحميدة للأمين العام

٣ - خلال الفترة قيد الاستعراض، قدم الأمين العام أربعة تقارير إلى مجلس الأمن عن الحالة بشأن الصحراء الغربية (S/1996/674، وS/1996/913، وS/1997/166، وS/1997/358). وركزت هذه التقارير على الجهود التي يبذلها الأمين العام للخروج من المأزق الذي يحول دون تنفيذ خطة التسوية.

٤ - وأبلغ الأمين العام مجلس الأمن، في تقريره المؤرخ ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٦، بأنه "... لن يمكن تجاوز المأزق الحالي وتحقيق تقدم إلا إذا سلم الطرفان معا بأن عملية تحديد الهوية هي عملية دقيقة ترتكز إلى مبادئ واضحة، وتندرج في إطار اتفاق واسع...". وناشد الأمين العام الطرفين أن يتحليا بالمرونة ويتعاونا مع ممثله الخاص بالنيابة. كما ناشد الأمين العام "الدول الأعضاء التي لها نفوذ لدى الطرفين أن تقدم دعمها للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة". وأعرب الأمين العام عن ارتياحه لاستمرار وقف إطلاق النار. (للمزيد من التفاصيل انظر الوثيقة S/1996/674.)

٥ - وذكر الأمين العام، في تقريره المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، أنه نفذت، بموافقة مجلس الأمن، تخفيضات ذات شأن في حجم ومهام بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية. كما أفاد في تقريره إلى مجلس الأمن عن أنشطة ممثله الخاص بالنيابة. وفي التقرير ذاته، رحب الأمين العام بإفراج حكومة المغرب عن ٦٦ أسير حرب من أسرى جبهة البوليساريو في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦. كما أورد في تقريره أنشطة القانوني المستقل للإفراج عن السجناء السياسيين وأبلغ مجلس الأمن أيضا بأن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تواصل رصد الحالة في المنطقة. وحث الأمين العام جميع الأطراف على المساهمة في اتخاذ المزيد من التدابير الإيجابية التي يمكن أن تساعد على تحسين احتمالات التوصل إلى تسوية دائمة، كما حثها على مواصلة التعاون مع الممثل الخاص بالنيابة. (للمزيد من التفاصيل انظر S/1996/913.)

٦ - وفي محاولة للخروج من المأزق الذي يواجهه تنفيذ خطة التسوية، طرح الأمين العام على مجلس الأمن في تقريره المؤرخ ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٧ (الوثيقة S/1997/166) الأسئلة التالية:

"(أ) هل يمكن تنفيذ خطة التسوية بشكلها الحالي؟

(ب) وإذا ما تعذر ذلك، فهل هناك تعديلات عليها يقبلها الطرفان وتيسر تنفيذها؟

(ج) وإذا كان الجواب بالنفي، فهل هناك طريقة أخرى يمكن للمجتمع الدولي أن يساعد بها الطرفين على حل النزاع بينهما؟"

٧ - وأفاد الأمين العام في تقريره المؤرخ ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٧ الموجه إلى مجلس الأمن (S/1997/166)، باعتزامه التمعن في دراسة هذه المسألة، وتقديم تقرير إلى المجلس قبل انتهاء ولاية البعثة في ٣١ ايار/مايو ١٩٩٧.

٨ - وذكر الأمين العام أيضا أنه سينظر في إجراء تخفيضات أخرى في عدد أفراد البعثة. وعلاوة على ذلك، أوضح أن الأمم المتحدة لا تستطيع إرغام الطرفين على الوفاء بالتزامها بالتعاون في تنفيذ خطة التسوية. وبدون ذلك التعاون، سيتعذر بقدر أكبر تبرير جدوى استمرار النفقات بعد انقضاء الولاية الحالية (٣١ أيار/مايو ١٩٩٧). فالمجتمع الدولي لا يستطيع أن يستمر في إنفاق موارده الشحيحة على الصحراء الغربية دون إحراز أي تقدم في تنفيذ الخطة التي وافق عليهما الطرفان برضائهما منذ تسع سنوات خلت. واعتبر الأمين العام هذه المرحلة حاسمة بالنسبة للبعثة. وقال مؤكدا "لا يسعني إلا أن أعقد الأمل على ألا يفوت على الطرفين إدراك الآثار الخطيرة التي تترتب على فشل البعثة". كما أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بأن ممثله الخاص بالنيابة قد واصل النظر في المسائل التي أثارها الفقيه القانوني المستقل بما فيها قائمة منقحة ومشروحة قدمتها جبهة البوليساريو تتضمن أسماء الأشخاص الذين يدعى أنهم محتجزون في المغرب. وعلاوة على ذلك، ذكر الأمين العام أن المكتب الميداني لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تندوف قد أصبح جاهزا للعمل منذ تموز/يوليه ١٩٩٦.

٩ - وفي ١٧ آذار/مارس ١٩٩٧، أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بتعيينه مبعوثه الخاص إلى الصحراء الغربية، قائلا:

"وكما أوضحت في تقريري المؤقت المؤرخ ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٧ (S/1997/166) عملا [بقرار مجلس الأمن، ١٠٨٤ (١٩٩٦)] ما زال المأزق قائما. وبناء على ذلك أعتزم تكثيف بحث جميع المسائل التي تحول دون تنفيذ خطة التسوية. وانطلاقا من هذه الروح ووفقا للفقرة ١٧ من تقريري، قررت أن أعين السيد جيمس بيكر الثالث مبعوثا شخصيا لي لمساعدتي على تقييم الحالة وتقديم توصيات لي. وأنا آمل أن يتسنى القيام قريبا بزيارة استطلاعية للمنطقة، نظرا للإطار الزمني للولاية الراهنة لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية. (S/1997/238)

١٠ - ورحب الطرفان بهذه الخطوة. وقام السيد جيمس بيكر بزيارة إلى المنطقة في الفترة من ٢٣ إلى ٢٨ نيسان/ابريل ١٩٩٧. وأبلغ الأمين العام المجلس في تقريره المؤرخ ٥ ايار/مايو ١٩٩٧ (S/1997/358) بشأن الزيارات التي قام بها السيد بيكر إلى المغرب والجزائر وموريتانيا حيث استقبله رؤساء الدول وكبار المسؤولين الآخرين، وكذا بشأن زيارته إلى منطقة تندوف حيث اجتمع إلى الأمين العام لجبهة البوليساريو وإلى مسؤولين آخرين.

١١ - وفي التقرير ذاته، أبلغ الأمين العام المجلس بأن قوام البعثة يبلغ ٢٢٨ فردا وأنها ستواصل رصد وقف إطلاق النار والتحقق منه. وأشار إلى أنه لم يتم الإبلاغ عن أي انتهاكات لوقف إطلاق النار، وإلى أنه عندما ينتهي مبعوثه الشخصي من تقييمه للحالة، سيتم استعراض قوام العنصر العسكري لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (الفقرة ١٥ من الوثيقة S/1997/358).

١٢ - وذكر الأمين العام أن موظفا دوليا تابعا للمفوضية قد تم تعيينه للعمل في تندوف اعتبارا من ١٥ شباط/فبراير ١٩٩٧ وأنه خلال المشاورات التي أجراها مبعوثه الشخصي في منطقة تندوف، قدمت إليه جبهة البوليساريو قائمة تضم أسماء ٨٥ أسيرا اقترحت الإفراج عنهم (الفقرة ١٧ من المرجع نفسه).

١٣ - وأبلغ الأمين العام مجلس الأمن أيضا بأن مبعوثه الشخصي شدد للطرفين على أنه قد جاء ليقوم بتقييم جديد للحالة ولإجراء مناقشة مع كل من يعنيهم الأمر حول وسائل الخروج من المأزق الراهن. وأضاف الأمين العام قوله بأن السيد بيكر سيعود إلى المنطقة في شهر حزيران/يونيه ١٩٩٧ ثم يقدم بعد ذلك تقريرا عما انتهى إليه من نتائج وتوصيات. وحث الطرفين على التعاون التام مع مبعوثه الشخصي. كما أوصى الأمين العام بتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ (الفقرة ٢٢ من المرجع نفسه).

ثالثا - نظر مجلس الأمن في المسألة

١٤ - نظر مجلس الأمن في تقارير الأمين العام (S/1996/343، و S/1996/913، و S/1997/166، و S/1997/358). وإذ دأب المجلس على تأييد الأمين العام في جهوده الرامية لإيجاد مخرج من المأزق، فقد حث الطرفين، في جملة أمور، على إظهار إرادتهما السياسية وعلى التعاون والتحلي بالمرونة، والنظر في سبل خلق الثقة بينهما لإزالة العقبات التي تعترض تنفيذ خطة التسوية. واتخذ المجلس الإجراءات التالية:

١٥ - في ٢٩ ايار/مايو ١٩٩٦، اعتمد مجلس الأمن القرار ١٠٥٦ (١٩٩٦)، الذي تنص فقرات منطوقه على ما يلي:

"١ - يعيد تأكيد التزامه بالعمل في أقرب وقت ممكن على إجراء استفتاء حر ونزيه ومحايد لتقرير مصير شعب الصحراء الغربية طبقا لخطة التسوية التي قبلها الطرفان المشار إليهما أعلاه؛

"٢ - يشعر بأسف بالغ لعدم توفر الإرادة المطلوبة للتعاون مع البعثة لغرض استئناف واستكمال عملية تحديد الهوية وكذلك لعدم إحراز تقدم ملموس، نتيجة لذلك، صوب تنفيذ خطة التسوية؛

"٣ - يوافق على توصية الأمين العام بتعليق عملية تحديد الهوية إلى أن يقدم الطرفان دلائل مقنعة على أنهما ملتزمان باستئناف واستكمال العملية دون مزيد من العقبات، وفقا لخطة التسوية؛

"٤ - يؤيد اقتراح الأمين العام إجراء تخفيض في قوام العنصر العسكري للبعثة بنسبة ٢٠ في المائة، على أن يكون مفهوما أن هذا التخفيض لن يؤدي إلى إضعاف الفعالية التشغيلية للبعثة في رصد وقف إطلاق النار؛

"٥ - يؤيد رأي الأمين العام بأن القرار القاضي بتعليق عمل لجنة تحديد الهوية مؤقتا وخفض عدد أفراد الشرطة المدنية والأفراد العسكريين لا يعنيان وجود أي تراخ في العزم على ضمان تنفيذ خطة التسوية؛

"٦ - يؤيد اقتراح الأمين العام الاحتفاظ، في إطار خطة التسوية، بمكتب سياسي لمواصلة الحوار بين الطرفين والبلدين المجاورين وتيسير أي جهد آخر من شأنه أن يدفع بالطرفين إلى وضع صيغة متفق عليها لتسوية خلافاتهما ويشجع الأمين العام على النظر في سبل تعزيز دور هذا المكتب؛

"٧ - يحث الطرفين على القيام، دون مزيد من التأخير، بإظهار الإرادة السياسية والتعاون والمرونة اللازمة للعمل على استئناف عملية تحديد الهوية وإنجازها في وقت مبكر وتنفيذ خطة التسوية؛ ويحيط علما مع الارتياح باحترام الطرفين لوقف إطلاق النار الذي يمثل جزءا لا يتجزأ من خطة التسوية ويطلب منهما مواصلة القيام بذلك؛

"٨ - يطلب أيضا من الطرفين القيام، كتعبير منهما عن حسن النية، بالتعاون مع الأمم المتحدة في تنفيذ جوانب معينة من خطة التسوية، مثل الإفراج عن السجناء السياسيين الصحراويين وتبادل أسرى الحرب على أسس إنسانية، في أقرب وقت ممكن، بغية تعجيل تنفيذ خطة التسوية برمّتها؛

"٩ - يشجع الطرفين على النظر في طرق إضافية لبناء الثقة بينهما بغية إزالة العقبات أمام تنفيذ خطة التسوية؛

"١٠ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، استنادا إلى اقتراح الأمين العام الوارد في تقريره المؤرخ ٨ أيار/مايو ١٩٩٦، لغاية ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦؛

"١١ - يُذكّر الطرفين بأنه، في حال عدم إحراز تقدم ملموس خلال هذه الفترة، سيتعين على مجلس الأمن أن ينظر في تدابير أخرى، من ضمنها إمكانية إجراء مزيد من التخفيضات في قوام البعثة، لكنه يؤكد استعداده لتأييد استئناف عملية تحديد الهوية حالما يظهر الطرفان ما يلزم من الإرادة السياسية والتعاون والمرونة، وفق ما هو مطلوب في الفقرة ٧ أعلاه؛

"١٢ - يطلب إلى الأمين العام أن يواصل مساعيه مع الطرفين للخروج من المأزق الذي يحبط تنفيذ خطة التسوية، وأن يقدم تقريرا إلى مجلس الأمن بحلول ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٦ عن نتائج جهوده؛

"١٣ - يطلب أيضا إلى الأمين العام أن يبقي مجلس الأمن على اطلاع وثيق بجميع التطورات الهامة، بما في ذلك جوانبها الإنسانية، وأن يقدم تقريرا شاملا عن تنفيذ هذا القرار بحلول ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦؛

"١٤ - يقرر أن يبقي هذه المسألة قيد نظره."

١٦ - وفي ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، اعتمد مجلس الأمن القرار ١٠٨٤ (١٩٩٦) الذي تنص فقرات منطوقه على ما يلي:

"١ - يعيد تأكيد التزامه بالعمل، في أقرب وقت ممكن، على إجراء استفتاء حر ونزيه ومحايد لتقرير مصير شعب الصحراء الغربية طبقا لخطة التسوية؛

"٢ - يؤيد أنشطة الممثل الخاص بالنيابة من أجل مواصلة الحوار بين الطرفين والبلدين المجاورين وتيسير الجهود الأخرى المبذولة، في سياق خطة التسوية، من أجل الدفع بالطرفين إلى وضع صيغة متفق عليها لتسوية خلافاتهما، ويطلب أن يُعجل بتلك الأنشطة وأن تواصل الأطراف تعاونها مع الممثل الخاص بالنيابة؛

"٣ - يلاحظ الأثر الإيجابي لإبداء حسن النية ولجميع الاتصالات الرامية إلى تنفيذ خطة التسوية؛

"٤ - يرحب بالخطوات التي اتخذها الطرفان لإبداء حسن النية، بما في ذلك إطلاق سراح الأسرى، وبالمؤشرات الأخيرة التي تدل على أن الطرفين بصدد إحراز تقدم في الجهود التي يبذلانها من أجل حل المسائل المعلقة فيما يتصل بتنفيذ خطة التسوية، ويشجعهما على مواصلة بذل هذه الجهود من أجل بناء الثقة فيما بينهما وتيسير تنفيذ خطة التسوية؛

"٥ - يُرحب أيضا بما تقوم به حاليا مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من أنشطة وبما يقدمه لها الطرفان من تعاون، ويشجع المفوضية على مواصلة ما تقوم به من عمل إنساني وما تقدمه من مساعدة إنسانية وفقا لولايتها ولخطة التسوية؛

"٦ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية لغاية ٣١ أيار/مايو ١٩٩٧، على الأساس الذي اقترحه الأمين العام في تقريره المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦؛

"٧ - يطلب إلى الأمين العام أن يواصل مساعيه مع الطرفين للخروج من المأزق الذي يحبط تنفيذ خطة التسوية، وأن يقدم إلى مجلس الأمن بحلول ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٧ تقريرا مؤقتا عن نتائج جهوده؛

"٨ - يطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقترح، في تقريره القادم، خطوات بديلة، في إطار خطة التسوية، إذا لم يحرز أي تقدم يذكر نحو إزالة العقبات التي تحول دون تنفيذ الخطة؛

"٩ - يطلب كذلك إلى الأمين العام أن يواصل إبقاء قوام مختلف عناصر البعثة وتكوينها قيد الاستعراض الفعلي لضمان أقصى قدر من الكفاءة والفعالية، وأن يورد في تقريره القادم السبل التي تتيح بلوغ هذا الهدف؛

"١٠ - يطلب أيضا إلى الأمين العام أن يبقي مجلس الأمن على اطلاع وثيق بجميع التطورات الهامة، بما في ذلك جوانبها الإنسانية، وأن يقدم بحلول ٩ أيار/مايو ١٩٩٧ تقريرا شاملا عن تنفيذ هذا القرار؛

"١١ - يقرر أن يبقي هذه المسألة قيد نظره."

١٧ - ونظر المجلس في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٧ (S/1997/166). وأدلى رئيس مجلس الأمن لاحقا ببيان باسم المجلس، في ١٩ آذار/مارس ١٩٩٧ (S/PRST/1997/16)، رحب فيه بتقرير الأمين العام وأعرب عن خيبة أمل مجلس الأمن لعدم تحقيق تقدم في تنفيذ خطة التسوية لمسألة الصحراء الغربية. ووافق فيه على تقييم الأمين العام بأن من الأساسي الحفاظ على وقف إطلاق النار وأن حضور بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية لم ينفك يشكل عاملا أساسيا في مساعدة الأطراف على مواصلة التزامها بوقف إطلاق النار. وأعرب المجلس عن تأييده القوي لجهود الأمين العام الرامية إلى الخروج من المأزق الحالي في تنفيذ خطة التسوية، وفي هذا السياق، رحب بقيام الأمين العام بتعيين مبعوث شخصي إلى المنطقة، وحث الأطراف على أن تتعاون معه على النحو الكامل.

١٨ - وفي ٢٢ ايار/مايو ١٩٩٧، أصدر مجلس الأمن القرار ١١٠٨ (١٩٩٧)، الذي تنص فقرات منطوقه على ما يلي:

"١ - يكرر تأكيد التزامه بالقيام، دون مزيد من التأخير، بإجراء استفتاء حر ونزيه وغير متحيز لتقرير مصير شعب الصحراء الغربية وفقا لخطة التسوية، التي قبلها الطرفان؛

"٢ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية لغاية ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧؛

"٣ - يحث الطرفين على أن يواصلا تعاونهما مع المبعوث الخاص للأمين العام في مهمته كما حددها الأمين العام، وأن يبديا الإرادة السياسية اللازمة للتغلب على حالة الجمود المستمرة، وإيجاد حل مقبول؛

"٤ - يطلب إلى الأمين العام أن يبقي مجلس الأمن على علم بالتقدم المحرز في الحالة وأن يقدم إلى المجلس، بحلول ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، تقريرا شاملا عن نتائج تقييمه لجميع جوانب مسألة الصحراء الغربية؛

"٥ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره."

رابعا - زيارة المبعوث الشخصي للأمين العام إلى المنطقة

١٩ - استقبلت الأطراف المعنية في المنطقة المبعوث الشخصي للأمين العام، السيد جيمس بيكر، استقبالا حسنا. وأولت وسائط الإعلام الدولية اهتماما شديدا لزيارة السيد بيكر (٢٣ - ٢٨ نيسان/ابريل ١٩٩٧)، ولبياناته وردود الأطراف المعنية. وأشار السيد بيكر إلى أن الهدف من زيارته هو القيام بتقييم جديد للحالة.

٢٠ - واستقبل الملك الحسن الثاني السيد بيكر. كما اجتمع بالوزير الأول ووزير الخارجية والتعاون، ومع الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة، ومع وزير الداخلية والمسؤولين الحكوميين الآخرين.

٢١ - واستقبل الرئيس الجزائري السيد بيكر. وعقد الوزير الأول، ووزير الخارجية، والممثل الدائم للجزائر لدى الأمم المتحدة وكبار المسؤولين الحكوميين في الجزائر اجتماعا مع السيد بيكر ووفده. كما زار السيد بيكر موريتانيا واستقبله الرئيس واجتمع بالوزير الأول، ووزير الخارجية والممثل الدائم لموريتانيا لدى الأمم المتحدة. وأثناء مقامه في الجزائر، زار السيد بيكر تندوف. واجتمع السيد بيكر بالسيد محمد عبد العزيز، الأمين العام لجبهة البوليساريو، وممثليها في نيويورك وفي واشنطن العاصمة.

٢٢ - وشدد السيد بيكر، في معرض شرحه لطبيعة بعثته المتمثلة في تقصي الحقائق، على الأهمية السياسية والاقتصادية لحل النزاع. وصرح بما يلي:

"إذا تسنى حل هذه المشكلة، فلن يعود ذلك على المنطقة والأطراف المعنية فيها بمنافع اقتصادية فحسب، بل سيعود عليها بمنافع سياسية أيضا". (وكالة الأنباء الفرنسية - فرانس بريس، ٢٢ نيسان/ابريل ١٩٩٧)

خامسا - التطورات السياسية وغيرها من التطورات

٢٣ - في رسالة مؤرخة ١٠ آذار/مارس ١٩٩٧، موجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/1997/208)، ذكر الممثل الدائم للمغرب ما يلي:

"يرى المغرب أنه مما يدعو للأسف أن التقرير المؤرخ ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٧ (S/1997/166) يكتفي بالإشارة إلى أن عملية تحديد الهوية قد توقفت في نهاية عام ١٩٩٥ دون ذكر السبب الرئيسي لهذا التوقف كما عُرض بوضوح في التقرير المقدم إلى مجلس الأمن في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ (S/1995/986).

"ووفقا للفقرة ٢ من هذا التقرير فإن "العقبة الرئيسية التي تعترض سبيل مواصلة وإنجاز عملية تحديد الهوية تتصل بمجموعات قبلية معينة وبأشخاص ليسوا مقيمين في الإقليم لا توافق الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو) على الاشتراك في تحديد هوياتهم، وفي كثير من الحالات ليس لديها شيخ أو مناوب تقترحه ...".

"ويتعين على التقارير المقبلة لكي تعبر عن هذه الحقيقة، أن تشير إلى أسباب وقف عملية تحديد الهوية حتى يمكن تحديد مسؤوليات كل طرف بوضوح.

"ويؤكد الأمين العام في تقريره الأخير كذلك أن "الشروط التي وضعها كل من الطرفين لاستئناف عملية تحديد الهوية ... متناقضة. وأي حل يقدم يجري تفسيره على أنه محاباة أحد الطرفين" (S/1997/166، الفقرة ٤).

"والمملكة المغربية، التي لم تدخر أي جهد لإنجاز عملية الاستفتاء بأسرع ما يمكن والتي برهنت دوما على التعاون دون تحفظ، لم تضع على الإطلاق شروطا لمتابعة أو استئناف عملية تحديد الهوية وليس من العدل اتهامها بأنها تصرفت على هذا النحو.

"وموقف المغرب الذي يتمثل في الدفاع عن حق كل شخص يستطيع أن يثبت انتماءه إلى الصحراء من المشاركة في عملية الاستفتاء، يتفق تماما مع موقف الأمم المتحدة كما أعربت عنه التقارير العديدة للأمين العام ومن بينها التقرير المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ الذي جاء فيه "إن بعثة الأمم المتحدة لتنظيم استفتاء في الصحراء الغربية ملزمة بالنظر في جميع الطلبات التي قـُدمت على النحو الصحيح" (S/1995/986، الفقرة ٣).

"أما الطرف الآخر، الذي يـُعارض هذا الحق، فقد وضع شرطين لاشتراكه في عملية تحديد الهوية، وهذان الشرطان يتعارضان مع روح ونص خطة التسوية.

"وفي الواقع، فإن هذا الطرف يحاول تقييد حق الصحراويين في الاشتراك في الاستفتاء لقصـْره على المقيدين في التعداد الأسباني لعام ١٩٧٤، وهو التعداد الذي تعترف جميع الأجهزة، بما في ذلك مؤتمر رؤساء القبائل لعام ١٩٩٠ بما يشوبه من ثغرات وعيوب.

"وقد وضع هذا الطرف أيضا كشرط نشر قوائم المرشحين التي تـُقرها لجنة تحديد الهوية، وهو ما يتعارض مع أحكام الخطة التي تنص بوضوح على أنه لا ينبغي نشر هذه القوائم سوى في نهاية عملية تحديد الهوية وبعد إقرارها من الأمين العام.

"وأشير في الفقرة ٤ من التقرير المؤرخ ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٧ إلى أن عدد الأشخاص الذين تم تحديد هويتهم وقت وقف عملية تحديد الهوية "يطابق عدد الأشخاص الذين من المقدر أن يكونوا على قيد الحياة منذ أن أجرت سلطات الاستعمار الأسباني في عام ١٩٧٤ تعدادا سكانيا بيـَّن أن ٤٩٧ ٧٣ صحراويا يقيمون في الإقليم".

"وتؤدي هذه المقارنة إلى الالتباس. فلجنة تحديد الهوية قد تلقت في الواقع، عددا مـُعينا من الطلبات جرى بالفعل البت في ٤٨٧ ٢٣٣ طلبا (٥٣٣ ١٧٦ من الجانب المغربي من الإقليم، و ٤٦٨ ٤٢ من مخيمات تندوف و ٤٨٦ ١٤ من موريتانيا) كما يـُستخلص من تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ (S/1995/986). وهناك طلبات أخرى تنتظر البت فيها.

..."

"وترى المملكة المغربية، التي أكدت في مناسبات عديدة تمسكها بالتنفيذ الكامل للخطة، أن وضع هذه الخطة كان عملية طويلة وشاقة وأن تنقيحها، الذي سيؤدي بالضرورة إلى تنقيح جميع التدابير التنفيذية التي اعتمدتها مختلف الأجهزة المشاركة في العملية، قد يتضح أنه أطول وأكثر تعقيدا.

"ويواصل المغرب تمسكه بخطة التسوية على عكس الطرف الآخر الذي يسعى بجميع السبل إلى تأخير العملية وحتى منع إجرائها.

"ويود المغرب، الذي ناشد مجلس الأمن في مناسبات عديدة أن يضطلع بمسؤولياته بالكامل عن طريق إلزام الطرف المعاند باحترام خطة التسوية، وهي ثمرة مفاوضات كثيفة وجهود كثيرة، أن يجدد نداءه حتى يمكن للمجتمع الدولي أن يتخذ التدابير اللازمة وأن يضع بذلك حدا للمحنة الشديدة التي يعيش فيها يوميا مواطنونا في مخيمات تندوف.

"ويرى المغرب أن المجتمع الدولي، ممثلا في مجلس الأمن، قد تحمّل مسؤولية وضع خطة لتسوية مسألة الصحراء هذه. ويتعين عليه اتخاذ التدابير اللازمة بغية فرض إرادته عن طريق كفالة استئناف عملية الاستفتاء وإنجازها."

٢٤ - وفي رسالة مؤرخة ٧ نيسان/ابريل ١٩٩٧، موجهة إلى رئيس اللجنة الخاصة، قدمت جبهة البوليساريو رأيها بشأن المأزق الذي يواجه تنفيذ خطة التسوية، وأوردت ما يلي:

"إن تعليق استفتاء تقرير المصير يشكل ضربة قوية للحل السلمي الذي ما برحت الأمم المتحدة تدعو إليه منذ ٣٠ سنة. وكما ذكر الأمين العام في تقريره في ايار/مايو ١٩٩٦ (S/1996/343)، فإن الأمم المتحدة لا يمكنها أن تتخلى عن مسؤوليتها في الصحراء الغربية وتجاه حق الشعب الصحراوي في تقرير المصير والاستقلال.

"وقد ساهمت جبهة البوليساريو بصدق في الجهود التي بذلتها الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية وهي على استعداد للاستمرار في المساهمة حتى يحل الأمل في سلم عادل ونهائي محل شبح الحرب. وفي هذا السياق، فإن وقف إطلاق النار غير المشفوع بإمكانية تطبيق خطة السلام تطبيقا يتسم بالشفافية والمصداقية ربما يكون السيناريو الأمثل الذي يتمناه المغرب، باعتباره الدولة المستعمرة القائمة بالاحتلال، غير أنه ليس بالحل المقبول سواء لدى الشعب الصحراوي أو لدى الأمم المتحدة، لأنه يعني تأبيد "الأمر الواقع الاستعماري" تحت حماية الخوذات الزرق. وهذا ما سيفضي، آجلا أم عاجلا، إلى اندلاع نزاع مسلح.

"وفي ظل هذه الظروف، فإن جبهة البوليساريو بصراحة، لا ترى أي وسيلة أخرى للخروج من هذه المأزق الخطير سوى إجراء عملية مفاوضات مباشرة وجدية ومسؤولة بين الطرفين، تحت إشراف الأمم المتحدة، لإزالة العراقيل التي تعترض تنفيذ خطة السلام تنفيذا يتسم بالمصداقية والشفافية.

"وبهذه القناعة تود جبهة البوليساريو أن تواصل الحوار المباشر الذي بدأته مع الحكومة المغربية في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ وأن ترفع مستواه، واثقة من أن الحكومة المغربية ستفهم بأن هذا الحوار ليس وسيلة لإبقاء الوضع القائم بل أداة لتمكين الطرفين معا، إلى جانب الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية، من الخروج من المأزق والتحرك نحو التنفيذ الميسور والتام لخطة السلام. وحتى يكون الأمر كذلك، يحتاج الطرفان إلى المشاركة والتصميم الفعليين للأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية، لئلا يعتبر هذا الحوار لاحقا تنازلا شكليا لتفادي النفاذ إلى جوهر القضية وتحميل الطرف الآخر والأمم المتحدة مسؤولية فشل أو عقم طريق الحوار المباشر، وهذه هي استراتيجية المغرب في الوقت الراهن.

"ولا تريد جبهة البوليساريو أن تهون من الصعوبات الحقيقية أو الوهمية. غير أنه يلزم توضيح بعض الأمور. فمن جهة، لم تكن الصحراء الغربية قط إقليما مغربيا. وفتوى محكمة العدل الدولية قاطعة في هذا الصدد. ومن جهة ثانية، فإن المغرب ليس بحاجة إلى أرض، ولا سيما أرض تغزى بالقوة. ولعل ما يهم المغرب هي ثروات الصحراء الغربية. وإذا كان الأمر كذلك، فإن ثمة طرقا أخرى للوصول إليها؛ تتسم بقدر أكبر من التحضر، وتتمثل في التعاون في إطار الاحترام المتبادل لسيادة الشعبين معا. والجمهورية الصحراوية مستعدة للمساهمة بكل ما يسعها من سبل في بناء مغرب عربي موحد ومزدهر تقوم فيه جميع مكوناته، يوما ما، بمحو الحدود والعيش في البيت المغاربي المشترك.

" وستكون للقرارات التي سيتخذها مجلس الأمن، استنادا إلى توصيات السيد بيكر، أثر على مجرى الأحداث. وتأمل جبهة البوليساريو جادة في أن تسهم تلك القرارات إسهاما حاسما في إحلال سلم عادل ونهائي."

٢٥ - وكما سبقت الإشارة إليه أعلاه، رحبت حكومات المنطقة وجبهة البوليساريو بتعيين السيد جيمس بيكر الثالث، مبعوثا خاصا للأمين العام. وفي رسالة مؤرخة ١١ آذار/مارس ١٩٩٧، موجهة إلى الأمين العام، (S/1997/234، المرفق)، صرح الوزير الأول ووزير الخارجية المغربي بما يلي:

"ولا يفوتني بادئ ذي بدء أن أشكركم جزيل الشكر للاهتمام الذي تولونه لهذه القضية، وكذا للجهود الحميدة التي تبذلونها لتخطي العقبات التي تعترض تنفيذ خطة التسوية.

"ولا يسعني بهذا الصدد إلا أن أؤكد لكم من جديد مساندة المملكة المغربية وتعاونها التام واستعدادها لبذل قصارى جهودها من أجل إنجاح عملكم. وفي هذا السياق، يتلقى بلدي باستحسان مبادرتكم ويعرب عن اغتباطه لوقوع اختياركم على السيد جيمس بيكر الثالث."

٢٦ - كما اعتبرت جبهة البوليساريو، في رسالتها المؤرخة ٧ نيسان/ابريل ١٩٩٧ (انظر الفقرة ٢٤)، تعيين الممثل الشخصي للأمين العام، السيد جيمس بيكر، "خطوة إيجابية". وصرحت أيضا بما يلي:

"إن عملية السلام التي كان من شأنها أن تفضي في ١٩٩٢ إلى تنظيم استفتاء لتقرير مصير الشعب الصحراوي تتخبط، منذ نهاية السنة الماضية، في مأزق خطير أعاق احتمالات إيجاد حل عادل ودائم للنزاع الاستعماري الذي طال أمده في الصحراء الغربية.

"وإن تعيين وزير خارجية الولايات المتحدة الأمريكية الأسبق، السيد جيمس بيكر، مبعوثا خاصا للأمين العام للأمم المتحدة للصحراء الغربية يشكل خطوة إيجابية تُفسر بكونها تعكس ما يوليه السيد كوفي عنان من اهتمام بالغ للسعي للخروج من هذا الطريق المسدود.

"وعند هذا المنعطف الحاسم لمستقبل عملية السلام، ومراعاة لأهمية قضية الصحراء الغربية بالنسبة للجنة الأربعة والعشرين الخاصة، فإنه من المفيد القيام بدراسة مفصلة لمسار النزاع من جانبه الدولي، ولا سيما من حيث المراحل المختلفة التي مر بها إلى أن وصل إلى الحالة الراهنة."

٢٧ - وقد وافقت لجنة حقوق الإنسان، دون تصويت، في ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٧، على قرار بشأن مسألة الصحراء الغربية أعرب عن قلق اللجنة البالغ إزاء استمرار عقبات أمام تنفيذ خطة التسوية المتفق عليها وأعلن عن اقتناع اللجنة بأهمية وفائدة إجراء اتصالات مباشرة بين الطرفين، بغية التغلب على الخلافات القائمة وتهيئة ظروف تفضي إلى تنفيذ خطة التسوية بسرعة وفعالية (HR/CN/781).

سادسا - نظر الجمعية العامة في المسألة

٢٨ - في الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة، أشار عدد من الممثلين إلى مسألة الصحراء الغربية في البيانات التي أدلوا بها خلال المناقشة العامة. وكان معروضا على الجمعية العامة، في جملة أمور، خلال نظرها في مسألة الصحراء الغربية، تقرير الأمين العام (A/51/428)، المقدم وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٦/٥٠ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وقد استعرض ذلك التقرير الإجراءات التي اتخذها الأمين العام، بالتعاون الوثيق مع منظمة الوحدة الأفريقية، في ممارسته لمساعيه الحميدة لدى الأطراف المعنية، فضلا عن أنشطة ممثله الخاص بالنيابة، ومشاوراته مع الأطراف المعنية، والتقارير التي قدمها الأمين العام إلى مجلس الأمن التي تتضمن تحليلا للعقبات التي أدت إلى وقف عملية تحديد الهوية.

٢٩ - وقررت اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (اللجنة الرابعة) في جلستها ٢ المعقودة في ١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٦، عقد مناقشة عامة للبند ١٩ من جدول الأعمال المعنون "تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة"، الذي يشمل في جملة أمور مسألة الصحراء الغربية.

٣٠ - ونظرت اللجنة الرابعة في البند ١٩ الذي يشمل في جملة أمور مسألة الصحراء الغربية، في جلساتها ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٨ و ٢٠، المعقودة في ١ و ٧ و ٩ و ١٠ و ٢٨ تشرين الأول/اكتوبر و ٢٢ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٦ (انظر A/AC.4/51/SR.2-5، و 8 و 20). وجرت المناقشة العامة والاستماع لمقدمي الالتماسات في إطار البنود المشار إليها أعلاه، بما فيها البند ١٩، في الجلسات ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٨ المعقودة في ١ و ٧ و ٩ و ١٠ و ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر.

٣١ - واستمعت اللجنة إلى تسعة مقدمي التماسات بشأن مسألة الصحراء الغربية (A/C.4/51/5، و Add.1-8)، في جلستيها ٥ و ٣، المعقودتين في ٧ و ١٠ تشرين الأول/أكتوبر (للمزيد من التفاصيل انظر: A/C.4/51/SR.3، و 5).

٣٢ - وفي الجلسة ٣ أيضا التي عقدتها اللجنة في ٧ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٦، أدلى مندوب المغرب ببيان فيما يتصل بالاستماع إلى مقدمي الالتماسات بشأن مسألة الصحراء الغربية (للاطلاع على التفاصيل الكاملة، انظر: A/C.4/51/SR.3، و 5).

٣٣ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل جبهة البوليساريو ببيان بشأن مسألة الصحراء الغربية (للمزيد من التفاصيل انظر: A/C.4/51/SR.5).

٣٤ - في الجلسة ٥ للجنة المعقودة في ١٠ تشرين الأول/اكتوبر، أدلى مندوب الجزائر ببيان بشأن مسألة الصحراء الغربية (للمزيد من التفاصيل انظر: A/C.4/51/SR.5).

٣٥ - وبناء على توصية لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، اعتمدت الجمعية العامة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، دون تصويت، القرار ١٤٣/٥١ بشأن مسألة الصحراء الغربية. وفيما يلي منطوق القرار:

"١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام؛

"٢ - تؤكد من جديد تأييدها لقيام الأمين العام ببذل مزيد من الجهود لكي تقوم الأمم المتحدة، بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية، بتنظيم ومراقبة استفتاء لكي يقرر شعب الصحراء

الغربية مصيره، طبقا لقراري مجلس الأمن ٦٥٨ (١٩٩٠) و ٦٩٠ (١٩٩١) اللذين وافق المجلس بموجبهما على خطة التسوية للصحراء الغربية؛

"٣ - تؤكد من جديد أن الهدف الذي اتفق عليه الجميع يتمثل في إجراء استفتاء حر وعادل ونزيه لشعب الصحراء الغربية، تنظمه وتجريه الأمم المتحدة بالتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية وبدون أي قيود عسكرية أو إدارية، وفقا لخطة التسوية؛

"٤ - تعرب عن بالغ قلقها إزاء استمرار وجود عقبات أمام تنفيذ خطة التسوية؛

"٥ - تحيط علما بقرار مجلس الأمن ١٠٥٦ (١٩٩٦)، الذي قرر المجلس بموجبه تعليق عملية تحديد الهوية وتخفيض العنصر العسكري من بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية نظرا لعدم إحراز تقدم في تنفيذ خطة التسوية؛

"٦ - تؤكد مسؤولية الأمم المتحدة إزاء شعب الصحراء الغربية، كما نص عليها في خطة التسوية، وتؤيد في هذا الشأن تماما التزام مجلس الأمن والأمين العام بشأن وفاء كل منهما بولايته التي تتمثل في إجراء استفتاء حر وعادل ونزيه كي يقرر شعب الصحراء الغربية مصيره.

"٧ - تعلن اقتناعها بأهمية وفائدة إجراء اتصالات مباشرة بين الطرفين بغية التغلب على الخلافات القائمة بينهما وتهيئة ظروف مواتية تفضي إلى تنفيذ خطة التسوية بسرعة وفعالية، وتشجع في هذا الشأن المملكة المغربية والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب على الشروع في هذه المحادثات المباشرة، في أقرب وقت ممكن؛

"٨ - تطلب إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل النظر في الحالة في الصحراء الغربية، واضعة في اعتبارها عملية الاستفتاء الجارية، وأن تقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين؛

"٩ - تدعو الأمين العام إلى أن يقدم تقريرا عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين".

- - - - -